

تاج العروس من جواهر القاموس

والْحُلَايِفَاتُ : ع . وقال ابنُ حَبِيبٍ : حَلَفُ بِسُكُونِ اللَّامِ : هو ابنُ أَفْتَلٍ وهو خَنُوعَمُ بنُ أَرْمَارٍ قال أبو عُبيدٍ القاسمُ بنُ سَلَّامٍ : وأُمُّ حَلَفٍ : عاتِكةُ بنتُ ربيعةَ بنِ نِزارٍ : فولدَ حَلَفُ عِفْرَسًا وناهِسًا وشَهْرانَ ورَبِيعَةَ وطَرْدًا .

والْحَلَفَاءُ وَالْحَلَفُ مُحَرَّرٌ كَقَوْلِهِ الْأَخْفَشُ : نَبِيتُ مِنَ الْأَغْلَاقِ قال أبو حَنِيفَةَ : قال أبو زِيَادٍ : وَقَلَّ مَا تَنَبَّيْتُ الْحَلَفَاءُ إِلَّا قَرِيبًا مِنْ مَاءٍ أَوْ بَطْنٍ وَادٍ وهي سَلَيْبَةُ غَلِيظَةُ الْمَسِّ لَا يَكَادُ أَحَدٌ يَقْبِضُ عَلَيْهَا مَخَافَةَ أَنْ تَقْطَعَ يَدَهُ وَقَدْ يَأْكُلُ مِنْهَا الْإِبِلُ وَالْغَنَمُ أَكْثَرًا قَلِيلًا وهي أَحَبُّ شَجَرَةٍ إِلَى الْبَقَرِ الْوَاحِدَةِ مِنْهَا : حَلَفَةُ كَفَرْدَةٍ قَالَهُ الْأَصْمَعِيُّ وَنَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقِيلَ : حَلَفَةُ مِثَالُ خَشَبَةٍ قَالَهُ أَبُو زِيَادٍ وَنَقَلَهُ أَبُو حَنِيفَةَ وَقَالَ سَيِّدَوِيُّهُ : الْحَلَفَاءُ : وَاحِدٌ وَجَمْعٌ وَكَذَلِكَ طَرَفَاءُ وَنَقَلَهُ أَبُو عَمْرٍو أَيْضًا هَكَذَا وَقَالَ الشَّاعِرُ : يَعْدُو بِمِثْلِ أَسُودٍ رَقَّةً وَالشَّرَى ... خَرَجَتْ مِنَ الْبَرْدِيِّ وَالْحَلَفَاءُ وَقَالَ أَبُو النَّجْمِ :

إِنَّمَا لَتَعْمَلُ بِالصُّفوفِ سَيُوفُنَا ... عَمَلُ الْحَرِيقِ بِرِيَابِ الْحَلَفَاءِ وَفِي حَدِيثٍ بَدْرٍ أَنْ عُنْبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ بَرَزَ لِعُبيدَةَ فَقَالَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا الَّذِي فِي الْحَلَفَاءِ أَرَادَ : أَنَا الْأَسَدُ لِأَنَّ مَأْوَى الْأَسَدِ الْآجَامُ وَمَنْ تَابِتُ الْحَلَفَاءُ .

وَوَادٍ حُلَا فِي كَغُرَابِي : يُنْبِتُهُ نَقْلُهُ الصَّاعِي . وَالْحَلَفَاءُ : الْأَمَةُ الصَّخَّابَةُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ج : حُلَفُ كَكُتُبٍ . وَأَحْلَفَتِ الْحَلَفَاءُ : أَدْرَكَتْ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .

قال : الْمُحْلَفُ مِنَ الْغُلَامِ : الْمَشْكُوكُ فِي احْتِلَامِهِ لِأَنَّ ذَلِكَ رَبُّ مَا عَادَ إِلَى الْحَلَفِ وَقَالَ اللَّيْثُ : أَحْلَفَ الْغُلَامُ إِذَا جَاوَزَ رَهَاقَ الْغُلَامِ قال : وقال بعضهم : قد أَحْلَفَ وَنَقْلَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ أَيْضًا كَذَا وَرَادَ : فَيُشَكُّ فِي بُلُوغِهِ قال الْأَزْهَرِيُّ : أَحْلَفَ الْغُلَامُ بِهَذَا الْمَعْنَى خَطَأً إِنْ زَمَّ يُقَالُ : أَحْلَفَ الْغُلَامُ : إِذَا رَاهَقَ الْغُلَامُ فَاخْتَلَفَ النَّاطِرُونَ إِلَيْهِ فَقَائِلٌ يَقُولُ : قد احْتَلَمَ وَأَدْرَكَ وَيَحْلَفُ عَلَى ذَلِكَ وَقَائِلٌ

يقول : غيرُ مُدْرِكٍ وَيَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ .

وَأَحْلَفَ فُلَانًا : حَلَّاهُ تَحْلِيفًا قَالَ النَّاصِرُ بْنُ تَوَلَّبٍ : .
قَامَتْ إِلَيَّ فَأَحْلَفْتُهَا ... بِهِدْيٍ قَلَائِدُهُ تَخْتَنِقُ وَقَوْلُهُمْ :
حَضَارَ وَالْوَزْنُ مُحْلِفَانِ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُمَا نَجْمَانِ يَطْلُعَانِ
قَبْلَ سُهَيْلٍ أَيْ مِنْ مَطْلَعِهِ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ فَيَطْنُ النَّاطِرُ وَفِي
الصَّحاحِ : النَّاسُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَرْسَهُ سُهَيْلٌ وَيَحْلِفُ أَرْسَهُ
سُهَيْلٌ وَيَحْلِفُ آخَرُ أَرْسَهُ لَيْسَ بِهِ وَفِي اللَّسَانِ : وَكُلُّ مَا يُشَكُّ
فِيهِ فَيُتَحَالَفُ عَلَيْهِ فَهُوَ مُحْلِفٌ وَمُحْنِثٌ عِنْدَ الْعَرَبِ قَالَ ابْنُ سِيدَه
: لِأَرْسِهِ دَاعٍ إِلَى الْحَلْفِ وَهُوَ مَجَازٌ وَمِنْهُ كُمَيْتٌ مُحْلِفٌ وَفِي الصَّحاحِ :
مُحْلِفَةٌ : أَيْ بَيْنَ الْأَحْوَى وَالْأَحَمِّ حَتَّى يُخْتَلَفَ فِي كُمَيْتَتِهِ وَكُمَيْتٌ
غَيْرُ مُحْلِفٍ : إِذَا كَانَ أَحْوَى خَالِصَ الْحُوسَةِ أَوْ أَحَمَّ بَيْنَ الْحُمَمَةِ
وَيُقَالُ : فَرَسٌ مُحْلِفٌ وَمُحْلِفَةٌ وَهُوَ الْكُمَيْتُ الْأَحَمُّ وَالْأَحْوَى لِأَرْسِهِمَا
مُتَدَانِيَانِ حَتَّى يَشْكَّ فِيهِمَا الْبَصِيرَانِ فَيَحْلِفَ هَذَا أَرْسَهُ كُمَيْتٌ أَحْوَى
وَيَحْلِفَ هَذَا أَنَّهُ كُمَيْتٌ أَحَمُّ .

فَإِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ ظَهَرَ لَكَ أَنَّ قَوْلَ الْمُصَنِّفِ : خَالِصُ اللَّوْنِ إِنْ مَّا
هُوَ تَفْسِيرٌ لغيرِ مُحْلِفٍ فَالْمَوَاقِفُ : غيرُ خَالِصِ اللَّوْنِ وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ
كَلَّاحٍ اليربوعي : .

كُمَيْتٌ غَيْرُ مُحْلِفَةٍ وَلَكِنْ ... كَلَّوْنِ الصَّرْفِ عُلٌّ بِهِ الْأَدِيمُ